

سياسة استثمارية خدمات التقنية والاتصالات

أبريل 2020م

جدول المحتويات

1	الهدف	3.....
2	نطاق التطبيق	3.....
3	التعاريف والمصطلحات	3.....
4	بنود السياسة	4.....
5	الملكية والمراجعة	4.....
6	الالتزام بالسياسة	5.....
7	إصدارات ذات صلة	5.....

رقم الصفحة	ابريل 2020	النسخة الأولى	سياسة استمرارية خدمات تقنية المعلومات والاتصالات
2			

1 الهدف

الهدف من هذه السياسة هو تنظيم الحكومة العامة لاستمرارية خدمات التقنية والاتصالات في وحدات الجهاز الإداري بالدولة لضمان استمرارية الخدمات خلال الحالات غير الاعتيادية والاحداث الطارئة.

2 نطاق التطبيق

تنطبق هذه السياسة على جميع خدمات التقنية والاتصالات المشغلة والداعمة للخدمات الأساسية في وحدات الجهاز الإداري بالدولة.

3 التعاريف والمصطلحات

خدمات التقنية والاتصالات: جميع الأنظمة التي تشغل وتدعم معالجة وتدفع وتوفير المعلومات أو تخزينها أو توفير الاتصال وتسهيلات التقنية والاتصالات للتواصل داخلياً وخارجياً.

استمرارية خدمات التقنية والاتصالات: قدرة وحدات الجهاز الإداري بالدولة على التخطيط والاستجابة للحالات غير الاعتيادية والاحداث الطارئة لاستمرار خدمات التقنية والاتصالات عند مستوى مقبول محدد مسبقاً.

خطة استمرارية خدمات التقنية والاتصالات: إطار تنظيمي يحدد كيف يمكن إدارة واستعادة الوحدات الحكومية للتطبيقات أو الخدمات أو المكونات التقنية عند الحالات غير الاعتيادية والاحداث الطارئة.

الاحداث الطارئة : حدث متوقع / غير متوقع يهدد بتعطيل خدمات التقنية والاتصالات بوحدات الجهاز الاداري للدولة .

رقم الصفحة	ابريل 2020	النسخة الأولى	سياسة استمرارية خدمات تقنية المعلومات والاتصالات
3			

4 بنود السياسة

لتنظيم إستمرارية خدمات التقنية والاتصالات في وحدات الجهاز الإداري بالدولة ،
تطبق البنود التالية :

1. إعداد وتنفيذ خطة لاستمرارية خدمات التقنية والاتصالات بما يتوافق مع هذه السياسة وبالتشاور مع وزارة التقنية والاتصالات .
2. يراعى عند اعداد ومراجعة الخطة إجراء تحليل تأثر الأعمال وتقييم المخاطر .
3. الالتزام عند اعداد خطة استمرارية خدمات التقنية والاتصالات بالسياسات والمعايير والأطر التي تصدرها وزارة التقنية والاتصالات.
4. الالتزام بجاهزية وإعداد اقسام/ دوائر/ قطاعات التقنية والاتصالات لإدارة واستعادة خدمات التقنية والاتصالات في الحالات غير الاعتيادية والاحداث الطارئة.
5. الالتزام بتحديد وتوفير موارد الاسترداد المطلوبة لدعم واستعادة استمرارية خدمات التقنية والاتصالات أثناء الحالات غير الاعتيادية والاحداث الطارئة.
6. الالتزام بتحديد وتوثيق الأدوار والمسؤوليات والاختصاصات ومستوى السلطة الادارية وإتخاذ القرارات ذات الصلة ضمن خطة استمرارية خدمات التقنية والاتصالات.
7. الالتزام بمراجعة خطة استمرارية خدمات التقنية والاتصالات بصفة دورية في الفترات المخطط لها وعندما تقتضي الحاجة.
8. تتولى اقسام/ دوائر/ قطاعات التقنية والاتصالات إدارة ومتابعة تنفيذ هذه السياسة.

5 الملكية والمراجعة

- هذه السياسة صادرة من وزارة التقنية والاتصالات
- تعود ملكية هذه السياسة إلى وزارة التقنية والاتصالات وستُراجع سنوياً أو عندما تقتضي الحاجة.

رقم الصفحة	ابريل 2020	النسخة الأولى	سياسة استمرارية خدمات تقنية المعلومات والاتصالات
4			

6 الالتزام بالسياسة

- تتولى وزارة التقنية والاتصالات مراقبة الالتزام بالسياسة وعرض نتائج التقيد والالتزام لمجلس الوزراء.
- يتعين موافقة وزارة التقنية والاتصالات عند أي استثناء لهذه السياسة.

7 إصدارات ذات صلة

- المرسوم السلطاني 2011/118 قانون تصنيف البيانات
 - 42/2015 تعديل قانون تصنيف البيانات
 - 26/2019 تعديل قانون تصنيف البيانات
- سياسة حوكمة تقنية المعلومات الصادرة عن هيئة تقنية المعلومات
- قواعد حوكمة تقنية المعلومات الصادر عن هيئة تقنية المعلومات
- إطار إدارة أمن المعلومات الصادر عن هيئة تقنية المعلومات.
- إطار عمل استمرارية خدمات تقنية المعلومات الصادر عن هيئة تقنية المعلومات.
- إطار إدارة مخاطر تقنية المعلومات الصادر عن هيئة تقنية المعلومات.
- دليل إرشادات تصنيف البيانات ونظم أمن المعلومات الصادر عن هيئة تقنية المعلومات.
- تعميم رقم 3/2015 : السياسة العامة لأمن المعلومات
- التعميم 1/2017 : التقييم الأمني للتطبيقات والخدمات الإلكترونية
- النموذج المرجعي لحوكمة تقنية المعلومات (OeGAF) الصادر من هيئة تقنية المعلومات

**ملاحظة: هيئة تقنية المعلومات حالياً وزارة التقنية والاتصالات

رقم الصفحة	ابريل 2020	النسخة الأولى	سياسة استمرارية خدمات تقنية المعلومات والاتصالات
5			